ذهب عمر إلى قوله يحكم به ذوا عدل منكم وتقديمه قول عبد الرحمن ليكون عمر قول آخرا فيقع به الحكم لأنه إمام .

وقوله استقفاه أي أتاه من قبل قفاه يقال تقفيت الرجل واستقفيته إذا أتيته من خلفه ومنه قافية الشعر .

قال أبو سليمان في حديث ابن عمر أنه كان يكره أن يقول السلم وكان يقول الإسلام وكان يقول السلف حدثناه ابن مكي أخبرنا الصائغ أخبرنا سعيد أخبرنا هشيم أنبأنا ابن عون عن ابن سيرين .

السلم الاستسلام قال ا تعالى ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمنا أي من استسلم وأعطى المقادة وكذلك الإسلام إنما هو الطاعة والانقياد لأمره وأحدهما مشتق من الآخر كره ابن عمر أن يقال أسلمت إلى فلان أو أعطيته السلم بمعنى السلف وأحب أن يكون هذا الاسم محضا في طاعة ا لا يدخله شيء غيره